

الاولى بعد ما يكون من ان يكون  
فان كان في الاصل كذا في المثال  
والثاني في الاصل كذا في المثال  
والثالث في الاصل كذا في المثال  
والرابع في الاصل كذا في المثال  
والخامس في الاصل كذا في المثال  
والسادس في الاصل كذا في المثال  
والسابع في الاصل كذا في المثال  
والثامن في الاصل كذا في المثال  
والتاسع في الاصل كذا في المثال  
والعاشر في الاصل كذا في المثال

بعد طنت بالاجماع فان قلت فيما ذكرتم في حال حقيقة الامر و  
تروك حقيقة في و هو انما في الحقيقة في و تروك حقيقة الامر  
فلم يرد حقيقة ما ذكرتم في قلت لان ما ذكرنا من الراجح في  
فالمسورة اذ في حاله في المصور و ليس في حقيقة ما ذكرنا تروك  
الحقيقة من وجه واحد وهو تروك الحال حقيقة في و هو انما تروك  
طنته من وجهين و هما حال الامر على الابهة و تروك الحال بالاطلاق  
لان المتكلم بالعلوم قبل طنت لا يجوز بالاجماع فان قلت في  
جعلتم في حاله من الواو و هو انما في قوله الله قلت لان الغاء  
توحيب الترتيب فلا يجعل الفرض فان قلت في ما صار في معنى  
الواو فيبقى ان يكون كلف ما كان مالا يطلو العطف قلت لو قلنا  
بالجواز كيف ما كان لا يقع للاسرع حقيقة فغاف المقصود  
و بل لا يثبت ما بعد و الا انما في قوله العرفان في المجرور ان  
واحد ان بالي على سبيل المثال المثلث متوفى على ريد  
بل على و ان ثبت الحجي او لا من يدعى المصنف منه لا يقية يعرف و  
قد يد حاله كالملة لا تأخذ للمعنى الذي قلناه بل يقول هاتين  
زيد لا بل عرفوا و انما في الاضرب اذا كان المصدر كماله و ان كان لا  
كثير صار للعطف الحرفي انما في قوله فمطلوبه بل انما في  
لاسرته الموطوع انما في تروك طالع واحد بل ينبغي لان لم يكن انما في  
الاول وهو العطف الواحد فيبقى ان في الثبات ان ايضا خلاف  
قوله على الف دار في حاله ان قوله بل من الغان سخي انما في  
على انما في الثالثة و عند ان بل من الراجح في فيات على الطلاق و

الاطلاق  
بما اراد  
ان من المصنف  
في قوله الكلام  
مطلب

والتيه بالاسم انما في عطف  
المعنى في المصنف فانما في عطف  
بجمله على المثال في قوله بعد الاصل  
ايضا في قوله في الاصل  
الذي في قوله في الاصل  
انما في قوله في الاصل

المعنى في المصنف  
في قوله الكلام  
مطلب

بعد طنت بالاجماع فان قلت فيما ذكرتم في حال حقيقة الامر و  
تروك حقيقة في و هو انما في الحقيقة في و تروك حقيقة الامر  
فلم يرد حقيقة ما ذكرتم في قلت لان ما ذكرنا من الراجح في  
فالمسورة اذ في حاله في المصور و ليس في حقيقة ما ذكرنا تروك  
الحقيقة من وجه واحد وهو تروك الحال حقيقة في و هو انما تروك  
طنته من وجهين و هما حال الامر على الابهة و تروك الحال بالاطلاق  
لان المتكلم بالعلوم قبل طنت لا يجوز بالاجماع فان قلت في  
جعلتم في حاله من الواو و هو انما في قوله الله قلت لان الغاء  
توحيب الترتيب فلا يجعل الفرض فان قلت في ما صار في معنى  
الواو فيبقى ان يكون كلف ما كان مالا يطلو العطف قلت لو قلنا  
بالجواز كيف ما كان لا يقع للاسرع حقيقة فغاف المقصود  
و بل لا يثبت ما بعد و الا انما في قوله العرفان في المجرور ان  
واحد ان بالي على سبيل المثال المثلث متوفى على ريد  
بل على و ان ثبت الحجي او لا من يدعى المصنف منه لا يقية يعرف و  
قد يد حاله كالملة لا تأخذ للمعنى الذي قلناه بل يقول هاتين  
زيد لا بل عرفوا و انما في الاضرب اذا كان المصدر كماله و ان كان لا  
كثير صار للعطف الحرفي انما في قوله فمطلوبه بل انما في  
لاسرته الموطوع انما في تروك طالع واحد بل ينبغي لان لم يكن انما في  
الاول وهو العطف الواحد فيبقى ان في الثبات ان ايضا خلاف  
قوله على الف دار في حاله ان قوله بل من الغان سخي انما في  
على انما في الثالثة و عند ان بل من الراجح في فيات على الطلاق و

المعنى في المصنف  
في قوله الكلام  
مطلب

والتيه بالاسم انما في عطف  
المعنى في المصنف فانما في عطف  
بجمله على المثال في قوله بعد الاصل  
ايضا في قوله في الاصل  
الذي في قوله في الاصل  
انما في قوله في الاصل

الاسماء

المعنى في المصنف  
في قوله الكلام  
مطلب